

الفكر المقاصدي ودوره في نقض شبهات التكفير المعاصرة

د. محمد فتحي محمد العتري
أ. أحمد حسين عبد الشكور سراجي
أ. ماشيطة بنت محمد زينون

Dr. Mahamed Fathy Mohamed Eletrebi
fathyeletrebi@uinshams.edu.my
Ustazah Masyitah Binti Mohd Zainon
masyitahzainon@unishams.edu.my
Ustaz Ahmed Hussein Abdul Shakoore Siraji
ahmadsiraji@unishams.edu.my
Lecturer, Faculty of Syariah and Law, Universiti Islam
Antarabangsa Sultan Abdul Halim
Mu'adzam Shah (UniSHAMS) Malaysia.

الملخص: تعد قضية التكفير ومعالجتها من أبرز القضايا المطروحة على الساحة العلمية بشقيها الفقهي والفكري، من هنا جاءت تلك الورقة (الفكر المقاصدي ودوره في نقض شبهات التكفير المعاصرة) لتبين هذا الدور وعناصره وآثاره . إن الفكر المقاصدي بما يقوم عليه من دعائم رئيسة : التعليل والمصلحة والمآلات ينقض شبهات المكفرين المغالين؛ فالفكر التكفيري يقوم على علل واهية وأوهام كاذبة ، ويجلب المفاصد ويقضي على المصالح الخاصة بالإنسان والبنيان ؛ وهذا عين الفساد والطغيان ، ويؤل إلى تدمير الحضارة و العمران. إن فتنة التكفير لا يُنظر إليها من باب الاجتهاد الشرعي الذي يقوم به عالم مجتهد يستجمع قضايا التكفير و فقط ، وليست حكما علي فرد بردة أو كفر ، فإن هذا أمر قضائي موجود علي مدار التاريخ الإسلامي ، ولكن المشكلة في طردها والتسلسل فيها وعدم إدراك خطورتها وأبعادها الفكرية والمنهجية والتربوية. منهج البحث: الاستقرائي التحليلي ، إشكالية البحث: تجيب الورقة عن تساؤلات تفرض نفسها منها: كيف ينقض الفكر المقاصدي شبهات التكفير المعاصر ويقاوم آثاره؟ ما دور الفكر المقاصدي في بناء المفاهيم الصحيحة عن الإسلام في ضوء الرؤية الكونية للوحي ؟ خطة البحث : يتكون البحث من مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة وثبت بالمصادر والمراجع، أبرز النتائج: أن انتشار دعوي التكفير بين أفراد أي أمة عامل من عوامل الهدم فيها، ذلك عندما توجه سهامه ضد العقلاء والنبهاء من أفراد تلك الأمة. أهمية التنسيق بين الحكومات الإسلامية والحركات الوطنية في إطار التعاون حول المشترك الإنساني الذي لا تقف النحل ولا اللغات حاجزاً أمامه.

الكلمات المفتاحية: الفكر المقاصدي- التكفير -الأثر -المصلحة - التعليل- المآلات.

بسم الله الرحمن الرحيم المقدمة

بعث الله (جل وعز) نبينا محمد (صلى الله عليه وسلم) ليدخل الناس إلى حظيرة الإسلام وروضة الإيمان ، ويدلهم إلى طريق الهداية والرشاد ، وبين لهم كتاب الله أن نعمة الإيمان والدخول في الإسلام من أجل النعم التي أنعم بها الله (جل وعز) علي عباده لذا سد بينهم وبين الكفر كل السبل ، وتوالت الأدلة علي تحريم "التكفير" وهو إخراج المسلم من دائرة الإسلام إلى دائرة الكفر ، فقال (صلى الله عليه وسلم) : "من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما ، فإن لم يكن كذلك وإلا حارت عليه" ، ولذا كان التكفير مزلقاً خطيراً ومنهجاً لم يتبناه في تاريخ الأمة إلا الغلاة الذين جعلوا التكفير وسيلة إلى استحلال دماء الناس وأموالهم وأعراضهم..

إن الفكر المقاصدي بما يقوم عليه من دعائم رئيسة هي التعليل والمصلحة والمآلات ينقض شبهات المكفرين المغالين ؛فالفكر التكفيري يقوم على علل واهية وأوهام كاذبة ، ويجلب المفساد ويقضي على المصالح الخاصة بالإنسان والبنيان ؛وهذا عين الفساد والطغيان ، ويؤل إلى تدمير الحضارة و العمران .

إن فتنة التكفير لا يُنظر إليها من باب الاجتهاد الشرعي الذي يقوم به عالم مجتهد يستجمع قضايا التكفير و فقط ، وليست حكما علي فرد بردة أو كفر ، فإن هذا أمر قضائي موجود علي مدار التاريخ الإسلامي ، ولكن المشكلة في طردها والتسلسل فيها وعدم إدراك خطورتها وأبعادها الفكرية والمنهجية والتربوية ، فيلجأ من خلالها إلى استحلال دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم ، ولا يعرف في منهج السلف أن خرج في الأمة فئة تكفرها البتة ، فقد كانت قضية الأحكام هي قضية سياسية شرعية يمارسها أهل الرأي من الولاة ، حيث كان " الخوارج" فقط هم الذين يكفرون بالفعل ، ثم يوقعونه علي كل مخالفينهم..

والتكفير يحمل وراءه مآسي تربوية ضخمة ، فالعدائية التي توجد عند كثير من الشباب ، والسرعة في الحكم علي الأموال والدماء والشعور بالغرابة داخل المجتمع المسلم ، والحنق علي أهل العلم والدعوة ، والتسرع في إطلاق الأحكام ، والتأزم النفسي ، وحدوث الانشقاق داخل الصف الإسلامي ، وانتهاك حرمة العلم والعلماء كلها تأتي نتيجة لزرع منهج التكفير في وعي الجيل المسلم المعاصر .

إن المفارقة الغريبة تنشأ حين تقرأ في كتب أهل العلم وخاصة فيما يتعلق بالتورع عن الأحكام بالردة والكفر ، ووضع الضوابط الصارمة في إيقاع الأحكام علي المعنيين ، ووضع الموانع والشروط التي لا بد أن تتحقق ، حتي يُخيل إليك صعوبة أن يوقع وصف الكفر علي مسلم يشهد ألا إله إلا الله ، ثم تقارن هذا بـ

" التكفير " المعاصر الذي يعطي الإنسان ملفات حمراء طول اليوم، فمن تكفير الحكام إلي تكفير العسكر والجند، والوزراء، والعلماء، ومن لا يكفرون من العلماء والدعاة، فوصف الاستسلام والتخاذل والعمالة والفسق وغيرها أمر لا يتردد فيه كثير من الشباب الذين وقعوا تحت تأثير منظري التكفير والقتال ، وهذا ناتج عن عدم إدراك البعد التربوي للقيمة العلمية والفكرية التي يقولها العالم أو طالب العلم ..ولكي تدرك ذلك فما عليك سوى أن تدخل إلي كثير من المنتديات الحوارية، وغرف التوك شو وغيرها حتي تدرك خطورة هذا المنحي علي فكر الشباب وتوجهاتهم ،فالحق علي الناس ،والسباب والشتم، واستحلال الدماء، والاستهانة بما يحدث داخل العالم الإسلامي من فتن وقلائل ومواجهات ، بل لقد صرم هذا المنهج علاقة الأمة بعلمائها ودعاتها، والنظر إلي المجتمعات بنظرة دونية وإسقاطية، والفجر في الخصومة مع كل من لا ينتهج منهج " التكفير " ،واندراس معالم العلاقة الإسلامية والأخوة الإيمانية، وإذابة أواصر القربى بين المسلمين، والتراشق بأقذع الألقاب والأوصاف، وهذا لا شك يحدث معالم غائرة ،في قلوب وعقول وضماير الأجيال المسلمة ، وتربيتهم علي التشطي والتناحر والتشتت ..وهو لاشك باب عريض يدخل منه الشيطان في التحريش بين المؤمنين، وانتهاك حرمت بعضهم بعضاً !!

إن الذين يؤصلون قضايا التكفير لا يدركون الفرق بين طرحها بطريقة علمية شرعية منهجية، فيركزون علي التكفير باعتباره أمراً جاءت به نصوص الشريعة الإسلامية، وموقف المسلم منه، من خلال دراسات أكاديمية - إن صح التعبير - ودراسة أحكام الردة والحدود وغيرها، وبين القفز من التأصيل الشرعي ، إلي إنزال الأحكام علي جهات أو حكومات أو أحزاب أو مذاهب أو جماعات ،حيث إن الآخر يحمل بعده التربوي في تهيئة النفسيات التي تطبق الأحكام علي الوقائع والأحوال،بينما الأولي هي التي تضبط منهج الشباب، وتعلمه خطورة الطريق ووعورته، وخاصة أن قضية التكفير كلما تعمق الإنسان في قراءتها كلما وجد أن بينه وبين أن يحكم علي شخص بكفر أو ردة بُعد المشرقين،فهي شبيهة بقدر كبير بإيقاع عقوبة الزنا علي المحصن،الذي لم يقر بجرمه،ويدرك أن الإسلام وضع سياجات كثيرة بين الحكم علي المسلم الذي دخل إلي الإسلام بيقين وبين الحكم بكفره بقول أو فعل دون الوقوف على ملابسات ذلك القول أو الفعل،حيث جعل وصف الإسلام لا يزول عنه إلا بيقين مثله أو أعلي منه ،وهذا صعب الوقوع،وشاق علي من يتقي الله تعالي في أديان المسلمين فالعاقل يري أنه يخطئ في إبقاء كافر علي الإسلام، خيراً له من أن يخطئ في إخراج مسلم من الإسلام فيبوء باثم الجرأة علي الله تعالي !

إن التكفير لم يعد عند كثير من التوجهات الأيديولوجية أمراً شرعياً مضبوطاً بضوابط أصول الفقه وقواعده، بل أصبح وسيلة للعمل على تصفية الحسابات مع الخصوم، وهو بهذا الطريق سالك إلى استحلال الدماء، فحتى تقنع الإنسان بصحة القتل والقتال عليك أن تحكم علي المقابل باستحقاقه لهذا لردته أو كفره وهذا لا شك تسييس للمفهوم الشرعي، وإخراج له عن فقهه الطبيعي، ولذلك تجد التساهل في إطلاق الأحكام طالما تبرز الأفعال في القتل والقتال..ولو عرضت علي البعض نفس المسائل في وقت تراجع أو ترك للمنهج لوجد من العوائق الكثير التي تحول بينه وبين أن يحكم علي فلان أو إعلان بالردة أو الكفر..

إن الشريعة لم تحذر من أمر إلا لضرره وخطورته، ولم تُرغب في أمر إلا لتحقيق المصلحة للإنسان في عاجل أمره وآجله، ولذا فهذه الدراسة عن الفكر المقاصدي ودوره في نقض شبهات التكفير دعوة لكل شاب من شباب المسلمين إلي التبرؤ من منهج التكفير بالعموم، والعجلة فيه، وأن هذا أمر بان للقصي والداني خطورته وآثاره التي ترتبت عليه، حين انتقل الأمر من استباحة دماء الكفار الأصليين، إلي استباحة أهل الدماء المعصومة من المسلمين والمستأمنين، ولا شك أن المنطلق في هذا هو منطلق تكفيري ظاهر لا يشك فيه متابع ولا مطلع!

إن الحكم بالكفر علي الشخص هو حكم خطير له آثار كبيرة فلا يجوز للمسلم الإقدام عليه إلا برهان واضح ودليل قاطع، كما يجب عليه الاحتياط في ذلك، وكما التثبت فيه، وضرورة التريث فيه إلي أبعد مدي ممكن كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَصَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ أَلَّهِ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (النساء: ٩٤). قال الإمام الغزالي في فيصل التفرقة: (ينبغي الاحتراز عن التكفير ما وجد إليه سبيلا، فإن استباحة دماء المسلمين المقربين بالتوحيد خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر أهون من الخطأ في سفك دم مسلم واحد)، ويقول الإمام القرطبي (٦٧١هـ / ١٢٧٣م) في تفسير هذه الآية الكريمة: (إن في هذا التوجيه الإلهي من الفقه باب عظيم، وهو أن الأحكام تُنات بالمظان والظواهر، لا علي القطع واطلاع السرائر، فالله لم يجعل لعباده غير الحكم بالظاهر)^(١)، وروي مسلم بسنده عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: (بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم) في سرية فصبحنا الحرقات (مكان) من جهينة، فأدركت

(١) الجامع لأحكام القرآن ٣٣٩/٥-٣٤٠، طبعة دار الكتب المصرية.

رجلاً، فقال لا إله إلا الله، فطعنته، فوقع في نفسي من ذلك، فذكرته للنبي (ﷺ) فقال: " أقال لا إله إلا الله، وقتلته؟! "، قال: قلت: يا رسول الله، إنما قالها خوفاً من السلاح، قال (صلى الله عليه وسلم): " أفلا شققت عن قلبه لتعلم أقالها أم لا "؟! .. فما زال يكررها حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ (١). وفي شرح هذا الحديث، يقول الإمام النووي (٦٣١، ٦٧٦ هـ / ١٢٣٣، ١٢٧٧ م): (إنما كُلفت بالعمل بالظاهر وما ينطق به اللسان وأما القلب فليس لك طريق إلي معرفة ما فيه).

ويقول حجة الإسلام أبو حامد الغزالي (٤٥٠-٥٠٥ هـ / ١٠٥٨-١١١١ م): (أنه لا يسارع إلي التكفير إلا الجهلة.. وينبغي الاحتراز من التكفير ما وجد الإنسان إلي ذلك سبيلاً، فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلي القبلة، المصرحين بقول لا إله إلا الله محمد رسول الله، خطأ والخطأ في ترك ألف كافر أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم) (٢).

ويقول الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده (١٢٦٦-١٣٢٣ هـ / ١٨٤٩ - ١٩٠٥ م): (إن الله لم يجعل للخليفة.. ولا القاضي.. ولا للمفتي.. ولا لشيخ الإسلام أدني سلطة علي العقائد وتقرير الأحكام.. ولا يسوغ لواحد منهم أن يدعي حق السيطرة علي إيمان أحد أو عبادته لربه، أو ينازعه طريق نظره.. فليس في الإسلام سلطة دينية سوي سلطة الموعدة الحسنة، والدعوة إلي الخير والتنفير عن الشر، وهي سلطة خولها الله لأدني المسلمين يقرع بها أنف أعلاهم، كما خولها لأعلاهم يتناول بها من أدناهم..). فليس لمسلم مهما علا كعبه في الإسلام، علي آخر مهما انحطت منزلته فيه، إلا حق النصيحة والإرشاد، ولقد اشتهر بين المسلمين وعُرف من قواعد أحكام دينهم أنه إذا صدر قول من قائل حمل الكفر من مائة وجه، ويحتمل الإيمان من وجه واحد، حُمل علي الإيمان، ولا يجوز حمله علي الكفر (١).

هكذا أعلن الإسلام - من خلال " البلاغ القرآني "، " البيان النبوي " للبلاغ القرآني.. ومن خلال الفكر الإسلامي - ضرورة صيانة الإيمان عن " التكفير العبي" و" عبث التكفيرين" ! من هنا كانت أهمية الورقة.

أهمية الموضوع: يمثل الفكر المقاصدي بمحاوره؛ التعليل والمصلحة والنظر في المآلات مصدرا رئيسا في بناء المفاهيم وتشكيل التصور وتنمية الوعي الإسلامي في ضوء الكتاب المجيد والسنة المطهرة ووقائع التاريخ القديم والجديد، فالرؤية الكونية التي يرسمها الوحي تبغي خير الإنسان وسعادته عبر

(١) . رواه مسلم وأبو داود، وابن ماجه، والإمام أحمد.

(٢) الاقتصاد في الاعتقاد، ص: ١٤٣، طبعة مكتبة صبيح، ضمن مجموعة، القاهرة (ب د).

مجالات التسخير والاستخلاف، والتجارب الإنسانية علم مستأنف يضيء الطريق لكل ذي عيان. من هنا كانت أهمية تلك الورقة المقدمة للجنة الموقرة بأمانة المؤتمر محاولة لنقض شبهات التكفير وعلاج آثاره في ضوء المقاصد الشرعية والله المستعان،،

إشكالية البحث: تجيب الورقة عن عدة تساؤلات أبرزها ما يلي :
كيف ينقض الفكر المقاصدي شبهات التكفير المعاصر ويقاوم آثاره؟
ما دور الفكر المقاصدي في بناء المفاهيم الصحيحة عن الإسلام في ضوء الرؤية الكونية للوحي ؟

منهج البحث: الاستقرائي (الجزئي) التحليلي .
خطة البحث: يتكون البحث من مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة وثبت بالمصادر والمراجع على النحو التالي :المقدمة :أهمية الفكر المقاصدي وإشكالية البحث ومنهجه وخطته :

التمهيد :مداخل تمهيدية ومصطلحات البحث.
المبحث الأول : أسباب التكفير وآثاره.
المبحث الثاني :الفكر المقاصدي ودوره في نقض شبهات التكفير.
الخاتمة وأبرز النتائج .
ثبت المصادر والمراجع .

التمهيد

مداخل تمهيدية مصطلحات البحث

المدخل الأول: تعريف التكفير لغة واصطلاحاً^(١)

التكفير لغة : من الكفر : نقيض الإيمان وأصله التغطية والستر ، ومن ذلك سمي الكافر كافرًا لأنه ستر نعم الله عز وجل^(٢) ، والفرق بين الكفر والإلحاد أن الإلحاد - وهو الميل - اسم خص به اعتقاد نفي القديم^(٣) ولهذا لا يقال لليهودي ملحد مع أنه كافر . أما الكفر فهو يطلق علي جملة أمور أهمها الشرك بالله ورفض النبوة وغير ذلك ولهذا فالكفر أعم من الإلحاد^(٤) .

اصطلاحاً : هو نسبة أحد من أهل القبلة إلي الكفر^(٥) .

قال ابن الأثير (ت ٦٠٦ هـ) الكفر علي أربعة أنحاء: فر إنكار بألا يعرف الله أصلاً ولا يعترف به، كفر جحود ككفر إبليس ؛ يعرف الله بقلبه ولا يقر بلسانه . كفر عناد ، وهو أن يعترف بقلبه ويعترف بلسانه ولا يدين به جسداً وبغياً ككفر أبي جهل وأضرابه، كفر نفاق وهو أن يقر بلسانه ولا يعتقد بقلبه^(٦) .

وظهر هذا المصطلح كممارسة عملية علي يد الخوار في النصف الأول من القرن الأول الهجري ، وقد أدت هذه الممارسة إلي فتن كثيرة كما يقول الطحاوي (ت ٣٢١ هـ) : (واعلم - رحمك الله وإيانا - أن باب التكفير وعدم التكفير باب عظمت الفتنة والمحنة فيه ، وكثر فيه الافتراق وتشتت فيه الأهواء والآراء^(٧) .

والمرجعية العليا في إطلاق سلطان التكفير علي الناس هو الشرع كما يقول ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ) : (فإن الإيجاب والتحريم والثواب والعقاب والتكفير والتفسيق هو إلي الله ورسوله ليس لأحد في هذا حكم)^(٨) .

ولهذا وضع العلماء من أهل السنة والجماعة قاعدة تحد من هذه الممارسات بقولهم : (لا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله)^(٩) .

(١) معجم المصطلحات السياسية في تراث الفقهاء د/ سمي محمد الصلاحيات : ٧٣٠٧٢ ، ومراجعته ط ١ مكتبة الشروق الدولية القاهرة سنة ٢٠٠٦م .

(٢) لسان العرب لابن منظور ١٤٤/٥ ، ومقاييس اللغة لابن فارس ١٩١/٥ ، والكليات للكفوي ص: ٧٦٢ .

(٣) وردت في الأصل - أي في كتاب الفروق للعسكري - التقديم ولعل الأصوب هو القديم .

(٤) الفروق للعسكري ص : ٢٢٣ ..

(٥) غريب الحديث لابن الأثير ١٨٦/٤ ، وقواعد اللغة للمجدي ص: ٤٤٥ .

(٦) غريب الحديث لابن الأثير ١٨٦/٤ ، وقواعد اللغة للمجدي ص: ٤٤٥ .

(٧) شرح العقيدة الطحاوية الطحاوي ٤٣٢/٢ .

(٨) مجموع الفتاوي لابن تيمية ٥٥٤/٥ ..

(٩) شرح صحيح مسلم ، النووي ، ٤١/٢ ، و (الإبانة من أصول الديانة) الأشعري ص: ٢٦٠ ..

المدخل الثاني: تعريف الفكر المقاصدي

الفكر: لغة: بالكسر اسم، والجمع: أفكار. **الفِكْرُ**: إعمالُ العقل في المعلوم للوصول إلى معرفة مجهول لي في الأمر **فِكْرٌ**: نَظَرٌ ورويةٌ وما لي في الأمر **فِكْرٌ**: ما لي فيه حاجة ولا مبالاة. يقال: أجهد **فِكْرَه**: أمعن في التفكير، بنت الفكر: فكرة أو خطة مبتكرة منسوبة إلى شخص معين كنسبة المقاصد للشاطبي، أو مجموعة معينة، رجال **الفِكر**: المفكرون، وشارد **الفِكر**: ذاهل، ساهٍ أو مستغرق في التفكير وعلم الأفكار: علم يدرس الأفكار وقوانينها وأصولها، مشوِّش **الفِكر**: مضطرب، مرتبك. أورد ابن منظور **الفِكر** و**الفِكر**: إعمال الخاطر في الشيء. والفتح فيه أفصح من الكسر (١). كما ذكر المقري، **الفِكر**: بالكسر تردد القلب بالنظر والتدبر لطلب المعاني، وقال: لي في الأمر (**فِكْرٌ**) أي نظراً ورويةً. ويقال (**الفِكرُ**): ترتيب أمورٍ في الذهن يتوصل بها إلى مطلوب يكون علماً أو ظناً.

في الاصطلاح: يعرف الفكر بأنه " عبارة عن سلسلة من النشاطات التي يقوم بها الدماغ عندما يتعرض لمثير يتم استقباله عن طريق واحدة أو أكثر من الحواس الخمس: السمع والبصر واللمس والشم والذوق " فيما تعرّفه نايفة قطامي بأنه " عملية داخلية تُعزى إلى نشاط ذهني معرفي تفاعلي انتقائي قصدي موجّه نحو مسألة ما، أو اتخاذ قرار معين، أو إشباع رغبة في الفهم أو إيجاد معنى أو إجابة عن سؤال ". وعرفه كرم بأنه " نشاط عقلي يساعد على تكوين فكرة أو إيجاد حلّ أو اتخاذ قرار مناسب (٢) " .

المقاصد لغة: من قصد، قال ابن منظور: أصل " ق-ص-د " ومواقعها في كلام العرب: الاعتزام التوجه، والنهوض والنهوض نحو الشيء، على اعتدال كان أو جور، هذا أصله في الحقيقة وإن كان يخص في بعض المواضع بقصد الاستقامة دون الميل (٣).

فالفكر المقاصدي يعني " استحضار المقاصد واعتبارها في كل ما يقدره أو يفسره المجتهد والعالم المدقق، ليس في مجال الشريعة وحدها، بل في كل المجالات العلمية والعملية. وهو بذلك له ارتباط أصيل بفهم النصوص والوقائع، بوساطة الأدوات التي تمكّن من دراسة البواطن والظواهر وفق رؤى تشريعية تقوم على أسس معرفية وضوابط عقلية محكمة، تعنى بالعقل، وتقيم للنظر برهاناً، وتربط النص بضوابطه المصلحية التي أرشد إليها التدبر والتأمل والتحري.

(١). لسان العرب ابن منظور باب الرأ مع الفاء والكاف .

(٢). تعليم التفكير مفاهيم وتطبيقات د/فتحي جروان دار الكتاب الجامعي الكويت (ط ١٤٢٣هـ، ص ٤٢، وله أيضاً: كتاب الإبداع (مفهومه، معاييره، نظرياته، قياسه، تدريبه) مراحل العملية الإبداعية، عمان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. تنمية مهارات التفكير د/نايفة قطامي دار الفكر عمان (ط ٢٠٠١م، ص ١٥).

(٣) لسان العرب ابن منظور: ٣/٣٥٣.

المبحث الأول أسباب التكفير وآثاره

المطلب الأول: أسباب التكفير

يعد الغلو والتطرف الفكري سببا رئيسا لوجود التكفير والتفسيق وهو قديم جديد منذ ظهور الخوارج إلى يومنا هذا، إن الغلو في التكفير ظاهرة واقعية، ولكن المؤسف أن كثيراً من المثقفين والصحفيين تناولوا الموضوع بشيء من المبالغة والتهويل^(١) وركزوا الأضواء عليه ليجعلوها تهمة عامة لحملة الشريعة! من أجل تنفير الناس عنهم، فالغلو في التكفير موجود في طائفة شاذة قليلة في الماضي والحاضر، ولا تمثل السواد الأعظم لحملة الشريعة وأهل الدين. ويضاف إليه الجهل بالدين وضعف الوازع.. ويمكن إجمال تلك الأسباب فيما يلي:

أولاً: انتشار مظاهر الخروج على الدين وتعاليمه في كثير من المجتمعات واستتالة أصحابها على الإسلام، والعمل على نشر الفساد في المجتمعات، والهجوم على أهل الدين دون أن يزرع الخارجين أحد عن هذه التصرفات.

ثانياً: إعراض بعض الحكومات عن تحكيم الشريعة، واستبدال ذلك بالقوانين الغربية الوضعية المستوردة من الشرق والغرب.

(١) في هذا المجال الطويل يمكن الإشارة إلى بعض هذه المعارك التي دارت بين أدونيس وصادق جلال العظم، أو بين محمد عابد الجابري وجورج طرابيشي، أو بين طيب تيزيني وإدوارد سعيد، وغيرهم الكثير ممن تحفل بهم نوادي المثقفين والصحافة، من اتهامات وتراشق بشتائم أحياناً لا تليق مطلقاً بالموقع الذي يمثله المثقف. لم يقتصر منطق المؤامرة على التبادل الداخلي بين المثقفين، بل جرى ربطه بمؤامرة امبريالية ضد المجتمعات العربية. يقدم تركي علي الربيعو في كتابه "المحاكمة والإرهاب، عقلية التخوين في الخطاب العربي المعاصر" نماذج غير مشرفة لطبيعة السجلات بين مفكرين ومثقفين وذهابهم بعيداً في وسم نتاج فكري لبعضهم في كونه مؤامرة. أثار كتاب إدوارد سعيد "الاستشراق"، على سبيل المثال نوعاً من النقاش قاده مفكرون من أمثال صادق جلال العظم ومهدي عامل ونديم البيطار وطيب تيزيني، أعطوا حكماً قطعياً بالإعدام المسبوق بتهم العمالة والتخوين، في كون إدوارد سعيد يلعب دوراً طابعه التآمر على الساحة الفكرية العربية، وذلك في سياق المؤامرة الكبرى التي تقودها الامبريالية ضد الفكر اليساري والتقدمي في العالم العربي، كما وصل الأمر إلى اتهام سعيد بالأصولية. يشير الربيعو إلى كلام أورده طيب تيزيني في مجلة "العربي"، العدد ٣٥٠ تحت عنوان "من الاستشراق الغربي إلى الاستغراب الغربي" حيث يقول تيزيني: "إنّ الشعب العربي، بطلائعه التقدمية، يواجه حالياً هجوماً فكرياً أيديولوجياً مكثفاً من التشكيك في جدواه التاريخي على وجه الإجمال. هذا الهجوم تحمل لواءه قوى الاستعمار والصهيونية والظلامية في الوطن العربي. وفي سياق ذلك تبرز فئة من المثقفين والمفكرين والكتاب العرب لتجد نفسها- بصيغة أخرى- في معمة الموقف وتعميداته" راجع: المحاكمة والإرهاب عقلية التخوين في الخطاب العربي المعاصر د/ تركي علي الربيعو ص: ١٤٧ - ١٥١ طبعة مؤسسة رياض الرئيس للكتب والنشر ٢٠٠١م.

ثالثاً: الاضطهاد والمعاملة الوحشية التي واجهها بعض المسلمين بسبب المطالبة بتطبيق الشريعة، وإلغاء القوانين الوضعية، إن التفنن في إهانة هؤلاء، والاستخفاف بإنسانيتهم، ومحاولة تحطيم أفكارهم، دون مراعاة لأحكام الشرع وحقوق الإنسان ولد عند هؤلاء فكر التكفير، وأخذوا يتساءلون (ما حكم هؤلاء الناس الذين يعذبوننا بقسوة لمجرد المطالبة بتحكيم الشريعة؟) فأخذ هؤلاء بظاهر بعض النصوص وأطلقوا القول بالتكفير، ثم بتكفير الشعوب الصامته. ويؤكد هذا أن الغلو في التكفير عرفت به طوائف خرجت من المعتقلات في مصر. إن الاضطهاد لا يولد إلا اتجاهات منحرفة تعمل تحت الأرض بعيداً عن مجالس العلم والحوار المفتوح.

رابعاً: قلة الفقه في الدين، وضعف العلم بالشريعة، فكثير من هؤلاء الغلاة في التكفير وقعوا فيما وقعوا فيه بسبب الأخذ ببعض النصوص دون البعض، والاعتماد على المجملات والمتشابهات دون المحكمات مع غياب واضح للمنهج السليم في فهم النصوص والاستدلال بها.

وقد أشار النبي (صلى الله عليه وسلم) لهذا المعنى في قوله صلى الله عليه وسلم عن الخوارج: " يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم " بمعنى لا يفقهون النصوص ولا يفهمون معانيها جيداً .

خامساً: الشبهات الناتجة عن سوء الفهم والتنزيل لنصوص القرآن الكريم والسنة الشريفة وبعض تطبيقات الخلفاء والأمراء من سلف الأمة .

أقول: إن كثيراً من هؤلاء الغلاة لم يؤتوا من جهة ديانة وتقى وعمل صالح، ولكنهم أتوا من جهة ضعف العلم والبصيرة، كما جاء وصفهم في قوله (صلى الله عليه وسلم): " يحقر أحدكم صلاته إلى صلاتهم وقيامه إلى قيامهم وقراءته إلى قراءتهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية " فهم يعانون من فساد الفكر لا من فساد الضمير، ولكن الصلاح وحده لا يكفي للإصابة. وكان أئمة السلف يوصون بطلب العلم قبل التعبد، كما قال الحسن البصري: (العامل على غير علم كالسالك على غير طريق، والعامل على غير علم ما يفسد أكثر مما يصلح، فاطلبوا العلم طلباً لا يضر بالعبادة، واطلبوا العبادة طلباً لا يضر بالعلم، فإن قوماً طلبوا العبادة وتركوا العلم حتى خرجوا بأسيا فهم على أمة محمد صلى الله عليه وسلم .

المطلب الثاني : آثار التكفير

الفرع الأول :الفساد الاجتماعي وانتشار دعاوي التآمر والتخوين .

يمثل ثالث التآمر والتخوين والتكفير حلقة مفرغة في مسلسل التفجير والتدمير ومن ثمّ الفساد الاجتماعي في عالمنا العربي والإسلامي ،وتتقاطع المفاهيم الثلاثة وتتشارك في التوصيف والمسلك والنتائج، تبدو كأواني مستطرفة، وكسلسلة متصلة ببعضها البعض؛لذا ليس غريباً أن تطلق مجتمعة ضد الخصم الموجهة له،رغم أنّ تهمة واحدة منها تكفي لتحقيق الهدف،وللأسف يزخر العالم العربي بثقافة "متقدمة" لهذا التلوث، بحيث تطغى تعابيره وتوصيفاته على كل خلاف أو اختلاف مهما كان حجمه أو طبيعته،ويتغذى التلوث من جملة عوامل بنيوية تتصل بتكوّن المجتمعات العربية والأنظمة القائمة فيها والأيدولوجيات السائدة والعصبية المسيطرة، تتقاطع جميعها عند غياب ثقافة الديمقراطية والاعتراف بالآخر والعيش معا ولو كنا مختلفين، إضافة إلى رفض حقوق الأقليات ومنع الأصوات المعارضة^(١) .

و أول تلك العوامل وأهمها تاريخياً يتصل بطبيعة الأنظمة المتكونة خصوصاً منذ خمسينات القرن الماضي، والثقافة السياسية التي استندت إليها،والقائمة على سيطرة الحزب الواحد أو العصبية الواحدة،سواء اتخذ هذا الحكم شكل النظام الجمهوري أم الملكي، وكان على هذه الأنظمة اعتماد منطق الديكتاتورية والاستبداد السياسي لترسيخ سلطتها الأحادية.ولتكريس هذه السلطة، لجأت إلى القوة والأجهزة الأمنية لترسيخ نفوذها. منذ قيامها واجهت الأنظمة العربية قضايا تتصل بالمشروع الامبريالي-الصهيوني على المنطقة،وكان عليها مواجهته أو الاستعداد للمواجهة. شكل العنصر الخارجي والداخلي مادة سمحت لهذه الأنظمة رفع شعارات تتوافق مع هيمنتها على السلطة، واستخدام هراوة القمع لمنع المعارضين ولم يكن القمع عارياً دائماً أو غير مبرّر من وجهة نظر الحكام،بل كانت العدة الأيدولوجية جاهزة لاتهام المعارض بالتآمر على المصلحة العليا، وبالعمالة للأجنبي والاستعمار،وهي تهم توصل مباشرة إلى الاتهام بالخيانة،ولا مانع بعد ذلك أن تقرن الفتاوى الدينية التهمتين بتهمة الكفر والإلحاد.وازدادت وتيرة استخدام هذا "التلوث" بعد فشل مشاريع التحديث

(١) السياسة بين الحلال والحرام ، تركي الحمد: ص: ٧٩- ٨٠ ط ١ دار الساقى، بيروت، ٢٠٠١. العرب والعودة أسامة الخولي ، ص: ٣٠٠-٣٠١ طبعة مركز دراسات الوحدة العربية ١٩٩٨م.

والتنمية، وبعد الهزائم العسكرية التي منيت بها هذه الأنظمة أمام العدو القومي، فارتفعت وتيرة التخوين والتآمر حتى باتت العدة النظرية التي ترميها الأنظمة في وجه كل منتقد لها أو مطالب بمحاسبة الحكام على النتائج المترتبة على سياستهم في إدارة البلاد. هكذا على امتداد العقود الماضية، ويومياً، تشدد السلطات الاستبدادية الحاكمة على وتيرة رفع سيف التخوين في وجه القوى التي ترى أنها تشكل تهديداً، ولو بسيطاً، لسلطتها، وهي ثقافة تبدو اليوم النمط الذهني المسيطر والمشارك بين جميع التيارات السياسية والفكرية السائدة في المجتمعات العربية، رسمية أكانت أم غير رسمية، ويمثل انبعاث الفكر الأصولي والسلفي والمتجسد في حركات حزبية ونضالية- سميت بالإسلام السياسي- عنصراً مهماً في صعود هذا الثالوث وانتشار ثقافته في المجتمعات العربية^(١)، وبجانب الحركات الأصولية شكلت الأيديولوجيات التي سادت ولا تزال مصدرًا آخر لمنظومة هذا الثالوث المدمر، وهي أيديولوجيات اعتمدت القومية العربية والماركسية بتياراتها المتعددة، والنازية والفاشية المتوافقة مع التيارات القومية مارست هذه الأيديولوجيات سياسة تشبه إلى حد بعيد ما تقوم به اليوم الحركات الدينية الأصولية، فرمت معارضيتها بصنوف متنوعة من التآمر والتخوين والتكفير، وسلطت أبشع أنواع القمع والقهر على المخالف لفكرها وسياستها، واستخدمت أساليب كان أقلها الزج في السجون، فنفث وقتلت وأهدرت الدماء. تساوت، في المنهج، الأيديولوجيات التي لم تصل إلى السلطة مع الأيديولوجيات التي حكمت واستبدت بشعوبها، فحملت الأحزاب السياسية منطلق الاتهام المتعدد الجوانب إلى المخالف من الأعضاء لما تقول به القيادات النافذة، واستخدمت سلاح المؤامرة والخيانة للمشكك أو الرافض. كما تشكل البنى العصبية المتمثلة بالقبائلية والعشائرية والطائفية وهو ما نتحدث عنه في الفرع التالي.

الفرع الثاني: الفساد السياسي والخروج علي الأنظمة.

شكل التخوين الذي مارسه البعض في العالم العربي أبشع وأقسى أنواع الاتهامات. طالت التهم الأنظمة الحاكمة، والحركات السياسية المعارضة من أحزاب وشخصيات، حيث كان التخوين أسهل الوسائل لإنهاء هذه المعارضات وزجها في السجون، وممارسة التعذيب عليها، وصولاً إلى إبادة الجسدية. ولم يكتف دعاة التكفير باستخدام العنف في قمع المعارضين، بل اكتسى هذا العنف بغطاء أيديولوجي، سواء أكان ينتمي إلى الفكر القومي أم الاشتراكي أم الأصولي. ومن جانب بعض الأنظمة ساعدت طبيعة المعارك الوطنية والسياسية التي فرضت على هذه الأنظمة منذ

(١) السياسة بين الحلال والحرام، السابق نفسه: ص: ٧٩- ٨٠ (بتصرف).

منتصف القرن الماضي، وعلى الأخص منها المعركة القومية ضد المشروع الامبريالي والاستعماري والصهيوني، ساعدتها على اختزال طبيعة المعركة إلى جانب واحد، مما سمح لهذه الأنظمة تسليط سيف القمع على أخصامها في الداخل، من المطالبين بإصلاحات وتطوير الحكم، إضافة إلى مطالب الحريات السياسية وحرية الفكر. تساوت الأنظمة في استخدام القمع الشديد، ولعب شعار "لا صوت يعلو فوق صوت المعركة" دوراً مركزياً في استخراج شتى التهم بالخيانة ضد من يحاول تحويل الاهتمام عن المعركة القومية لصالح تغييرات في البنى الداخلية وتطوير المجتمعات العربية، فالمعارضون هم عملاء للصهيونية والاستعمار حكماً. "أبدعت" الأنظمة العربية في ممارسة العنف ضد المعارضين لسلطتها، يدل على ذلك أنواع الكتب التي صدرت في أكثر من قطر عربي تتناول السجون العربية وتعتبر خير تعبير عن العقلية السياسية للحكام العرب، وهي أوصاف قدمها مفكرون وسياسيون أمضوا قسماً وفترة من حياتهم في ظل سجون الاستبداد العربي، وقدموا نماذج عن الحياة فيها، من قبيل ما ذكره عبد الرحمن منيف، وفرج يبرقدار، وطاهر عبد الحكيم.. وغيرهم من "خريجي" السجون العربية والمتهمين بالخيانة، ليس للوطن، إنما للحاكم.

عرفت المنطقة العربية منذ الخمسينات من القرن الماضي نشوء حركات سياسية ذات طابع قومي أو اشتراكي أو إسلامي. تقاذفت هذه الحركات التهم المتبادلة في سياق التعبير عن الخلافات في مشاريعها السياسية، وكانت بعض هذه التهم تلامس التخوين، من دون أن يترتب على ذلك إبادات جسدية على غرار تهم الأنظمة الحاكمة ضد مخالفيها في الرأي. لكن الأسوأ تجلى في الصراعات الداخلية التي نشبت ولا تزال داخل هذه الحركات الحزبية والتراشق بتهم الخيانة لبعضها البعض. فعلى رغم انتماء الحركات القومية إلى ما يشبه المصدر الواحد في الفكر، على غرار حزب البعث الذي حكم في سوريا والعراق، إلا أنّ الخلافات التي نشبت بين أجنحته تحولت اتهامات رهيبه في التخوين، ونجم عن ذلك تصفيات لآلاف الكادرات من المناضلين من هنا وهناك، خصوصاً أنّ هذا الحزب تولى السلطة وبرع في استخدام التصفيات الجسدية التي طالت أفرادها وخصومه على السواء، بحيث تحول البعث مجموعة "أبعث" لم تتوقف عن التناحر والتراشق بالتخوين حتى اليوم.

لم تكن حال الأحزاب الشيوعية والاشتراكية أفضل من الأحزاب القومية في إطلاق التخوين، عندما كانت تحتدم الخلافات السياسية أو الفكرية بين الأجنحة الحزبية. فأى اجتهاد في النظرية الماركسية اللينينية هو خيانة لمبادئ ماركس ولينين ويصب في خدمة الامبريالية. وأي اعتراض على سياسة الإتحاد السوفيتي تجاه المنطقة العربية هو خيانة للاشتراكية والأممية. هكذا حفلت الأدبيات الاشتراكية بمشروعات من الاتهامات

لعدد من قادتها بالتآمر والتخوين لمجرد الاختلاف في وجهات النظر. وعندما سنحت الظروف لبعض هذه الأحزاب بممارسة حد من السلطة، تصرفت بشكل مماثل للأحزاب القومية في إبادة الخصوم والتنكيل بهم تحت حجة الخيانة، وهو أمر عرفه العراق أيام حكم عبد الكريم قاسم ، كما عرفته اليمن الجنوبية أيام حكم الحزب الاشتراكي اليمني.

تنطلق الحركات الإسلامية الأصولية من حيث المبدأ في اعتماد التخوين تهمة جاهزة ضد سائر التنظيمات والحركات التي لا تعتمد مقولاتها في شأن الدولة الدينية أو كيفية فهمها للدين الإسلامي والشريعة الإسلامية. لا تخلو أدبيات حركة أو حزب إسلامي رهنًا من تهمة الخيانة ضد غير المسلم الذي تنطبق عليه تهمة الكفر والخيانة في آن، وعلى المسلم العلماني أو الرفض لمقولات الحركات الإسلامية في السياسة والسلطة. تكاد هذه الوجهة في التعاطي تنطبق على جميع الحركات الإسلامية العاملة في السياسة، وتسعى إلى ترجمة هذه التهمة هدرًا لدم المخالف وتنفيذ الإعدام به إذا ما أتيح لها ذلك ، لكن الناظر اليوم إلى واقع هذه الحركات يلمس التراشق بين بعضها البعض بتهمة التآمر والتخوين تعبيرًا عن الخلافات السياسية أو الأيديولوجية، ويظال الاتهام حركات تسعى لأن تكون معتدلة في تقديم برامجها ومشاريعها السياسية، بعيدًا عن العنف والتطرف. ترمى هذه الحركات بنوع تذهب حكمًا بأصحابها إلى الموت، حيث تتعاطى معها الحركات المتطرفة، أحيانًا، على أنها أشد خطرًا من الحركات غير الإسلامية المصنفة عدوًا في الأصل.

كما أفرز الصراع العربي الإسرائيلي حركات مقاومة مسلحة لعبت دورًا مهمًا في الصراع ضد إسرائيل، وهو دور اضطلعت به جميع المنظمات وبشكل متفاوت. ومنذ هزيمة حزيران ١٩٦٧، تحولت مشاريع التسويات حول القضية الفلسطينية إلى موضع صراعات وخلافات متعددة بين هذه التنظيمات. لم تتورع أي جهة مقاومة من إلصاق تهمة الخيانة بجهة أخرى تقف على خلاف معها في التوجه الإستراتيجي أو التكتيكي. بل إنّ الأدب الفلسطيني السياسي يمثل الأعلى والأغزر في التخوين ضمن الحركات السياسية في العالم العربي. لا يقتصر التخوين على المنظمات المختلفة في الرأي والتوجه، بل يمتد إلى داخل الحركة الواحدة، من حركة فتح، إلى حركة حماس، إلى سائر الجبهات، حيث تنطلق تهمة التخوين ببساطة وسهولة وسلاسة على لسان أي فرد، قياديًا أكان أم مواطنًا عاديًا. لا تمنع التهمة، المفترض أنها عنوان قطيعة مطلقة، من عودة العلاقات الطبيعية والود أحيانًا بين المتراشقين بهذه التهمة. انسحب المنطق التخويني على حزب الله في لبنان، خصوصًا بعد حرب تموز ٢٠٠٦ حيث اعتبر الحزب أنّ كل من يعترض على سياسته خائن وعميل للعدو الإسرائيلي. وفي خلال

المعركة السياسية التي نشبت بين فريقين ١٤ آذار الممثلة لقوى تعترض على سياسة الحزب، وقوى فريق ٨ آذار الموالية للحزب، جرى استخدام تعبير التخوين بشكل عشوائي بحيث كان كل فريق يرمي الطرف الآخر بالتخوين، مما جعل الشعب اللبناني في مجمله يقيم في الخيانة.

وصل التخوين ذروته داخل الساحة الفلسطينية خلال السنوات الأخيرة، عندما اندلعت "حرب أهلية" بين حركتي فتح وحماس، وخلال الجواب على المشاريع السياسية المطروحة، من دون أي مراعاة من قبل الطرفين لحرمة التاريخ النضالي والدم المراق دفاعاً عن القضية الفلسطينية وفي مواجهة المشروع الصهيوني، بحيث لم يوفر التخوين قيادات فلسطينية استشهدت وهي تقاتل المشروع الصهيوني. في نص بعنوان "عن بؤس خطابات التخوين ومحدودية أسسها" صدر في جريدة "الحياة"، يقول كاتبه ماجد الكيالي: "كانت الساحة الفلسطينية، وبمناسبة الموقف من تقرير "غولدستون"، شهدت استعادة فجوة لنمط الخطابات الشمولية التخوينية، التي لم تقف عند انتقاد هذه السلطة أو إدانة أذائها، وإنما ذهبت حد تخوين قيادتها والمطالبة باستقلالها ومحاكمتها. وتكمن مشكلة هكذا خطابات أنها تبدو كنوع من خطابات ثورية، وتطهرية، وتذهب إلى الحد الأقصى في تصديها لمعضلة ما، بينما هي في الحقيقة مجرد خطابات قاصرة، كونها تبسّط، ربما بنوع من السذاجة، الإشكاليات والتعقيدات التي تحيط بهذه الساحة، وكونها تستمرى، في نوع من المراوغة، الاشتغال على السياسة اليومية الشعبوية، على حساب السياسة الإستراتيجية. ومشكلة الخطابات التخوينية، أيضاً، أنها شمولية، وإقصائية، تنبذ الآخر، وتتعمد تسخيف قيمته وتشويهه وصولاً لمحوه. وهكذا خطابات تختم النقاش، وتقفل التفكير، وتنتهي المسألة برمتها بضرية واحدة، فلا يعود ثمة داعٍ لا لحوارات مصالحة، ولا لاستعادة الوحدة الوطنية، ولا للانتخابات. فمن البديهي أنّ الحوار لا يتم مع خونة، وأنّ الوحدة لا تشملهم، وأنّ الحسم معهم لا يتم عبر الانتخابات، وإنما بوسائل أخرى. ثمة مهمة أخرى للخطاب التخويني، فهو فوق كل ما تقدم، خطاب عنفي، في لغته، ويستدعي العنف، في وسائله، مما يعني أنه خطاب غرائزي، تدميري، ويثير الشقاكات والاحترابات الأهلية، كما بينت التجربة. ولعل أخطر ما في الخطابات التخوينية أنها لا تفسر شيئاً في الواقع، فالخيانة فعل فردي، لشخص أو مجموعة أشخاص، بمعنى أنه يمكن تعيينها، وحصنها في دائرة

معينة، وبالتالي عزلها ومعالجتها، في حين أنّ الوضع في الساحة الفلسطينية أبعد من ذلك وأعمق وأعدد بكثير، بوجود حالة خيانية من عدم ذلك" (١) .

ولك أن تتصور في ظل تلك الأجواء الملبدة بغيوم التخوين والتكفير كيف يحتدم الصراع ويفسد النظام وتضيع هيبة الدولة ونظامها ! ولعل الأحداث التي تمر بها كثير من دولنا العربية والإسلامية خير شاهد على تمزيق أواصر الدولة بدعوة التكفيريين خروجاً عليها ما كانت تكلفه ذلك الخروج من أرواح الإنسان وخراب البنين والعمران ! ليهنأ العدو ويسعد وقد وجه المسلم سهامه إلى نحر أخيه بدعوى التكفير والتفسيق !

المبحث الثاني

الفكر المقاصدي ودوره في نقض شبهات التكفير

كثيرة هي الشبهات التي يستند إليها دعاة التكفير والتفجير من الإرهابيين في تغريير الشباب الناشئ على الإلتزام مستغلين غيرتهم على الإسلام والمسلمين وجهلهم بأصول أهل السنة والجماعة في قواعد التكفير؛ بعضها نصي يعتمد على نص كتاب أو سنة، وبعضها عقلي وبعضها واقعي يعتمد شواهد من الواقع وكثير منها خيالي توهمي؛ فتؤجج الفتن باسم الجهاد وتغيير المنكر، ويكفي هنا الذكر دون الحصر لندل كيف يمكن للفكر المقاصدي بالتعليل والمصلحة والنظر في المآلات نقض تلك الدعاوى والشبهات ودحضها والله در القائل :
والدعاوي ما لم تقيموا عليها بينات أبناؤها أدعياء
التفصيل في المطالب التالية :

المطلب الأول: نقض شبهات التكفير بالتعليل

يتعلل التكفيريون بتفسيرات وأقوال أهل العلم في بعض الآيات القرآنية كقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ (المائدة آية : ٤٤) دون أن يفقهوا ما وضع العلماء للتكفير من شروط وأسباب وموانع، وشروط التكفير أربعة ، تقابلها أربع من الموانع ؛ وهي: توفر العلم وانتفاء الجهل- وتوفر القصد وانتفاء الخطأ - وتوفر الاختيار وانتفاء الإكراه- وانعدام التأويل السائغ، وموانعه المقابل وجود التأويل السائغ. وهم بذلك يقعون في أمرين يمكن بالتعليل الرد عليهم ونقض شبهتهم، وهذين الأمرين هما :

(١) جريدة الحياة، ١٧ مقال للكاتب ماجد الكيالي بعنوان بؤس خطابات التخوين في ١٧/١٠/٢٠٠٩.

أولاً: عدم تفرقتهم بين كفر النوع والمعين: إذ إنهم يجهلون قاعدة أهل السنة في التفريق بين النوع والمعين فليس كلّ من وقع في الكفر أصبح كافراً؛ إذ قد يوجد عند الواقع في الكفر ما يمنع من تكفيره وهذا ما يجهله أولئك المتهورين في التكفير، قال شيخ الإسلام ابن تيمية-رحمه الله- (: فليس كل مخطئ كافراً؛ لا سيما في المسائل الدقيقة التي كثر فيها نزاع الأمة) (١) أو قال - رحمه الله :- (وليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين وإن أخطأ وغلط؛ حتى تقام عليه الحجة، وتبين له المحجة ومن ثبت إسلامه بيقين لم يُزل ذلك عنه بالشك؛ بل لا يزول إلا: بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة) (٢) اهـ. وقال - رحمه الله - : (فتكفير المعين من هؤلاء الجهال وأمثالهم بحيث يُحكم عليه بأنه من الكفار؛ لا يجوز الإقدام عليه إلا بعد أن تقوم على أحدهم الحجة الرسالية التي يتبين بها أنهم مخالفون للرسول؛ وإن كانت هذه المقالة لا ريب أنها كفر وهكذا الكلام في تكفير جميع المعينين.. اهـ) (٣).

ثانياً: تلاعبهم بأقوال أهل العلم: هذا التلاعب يعتمد على عدة طرق منها:
أولاً: بتر نصوص العلماء: مثال ذلك ما نقله كثيرون من هؤلاء المكفرين للحكام بالقوانين الوضعية بإطلاق ودون تفصيل من قول شيخ الإسلام بن تيمية في: (الفتاوى) "والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه، أو حرم الحلال المجمع عليه، أو بدل الشرع المجمع عليه، كان كافراً مرتدّاً باتفاق الفقهاء." (٤) دون أن يكملوا كلام شيخ الإسلام ابن تيمية الذي يقصم ظهورهم، وفي مثل هذا نزل قوله على أحد القولين: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤]؛ أي: المستحل للحكم بغير ما أنزل الله. "انتهى كلامه رحمه الله. فهاهو شيخ الإسلام ابن تيمية يشترط الإستحلال في مسألة تحكيم القوانين لا التكفير مطلقاً دون تفصيل.

ثانياً: تلاعبهم بمصطلحات أهل العلم: كمصطلح "التبديل" الذي يفسرونه بالتغيير فقط حسب اللغة ويتناسون المعنى الشرعي لهذا المصطلح: فمصطلح "التبديل" في لغة الفقهاء وعرف العلماء معناه الحكم بغير ما أنزل الله على أنه

(١) (فتاواه ١٦/٤٣٤)

(٢) (فتاواه ١٢/٤٦٦)

(٣) (فتاواه ١٢/٥٠٠)

(٤) (مجموع فتاواه ٣/٢٦٧)

من شرع الله، وفي ذلك يقول ابن العربي في "أحكام القرآن" (٦٢٤/٢): (إن حكم بما عنده على أنه من عند الله، فهو تبديل يوجب الكفر.^(١) وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (والشرع المبدل: هو الكذب على الله ورسوله أو على الناس بشهادات الزور ونحوها والظلم البين، فمن قال: إن هذا من شرع الله فقد كفر بلا نزاع) والحكام بالقوانين الوضعية لم يبدلوا الشرع المجمع عليه، ذلك بأنهم لم ينسبوا هذه القوانين إلى الشريعة الإسلامية، فهاهم أولاء يصرحون بأنّها نتاج العقول البشرية: بريطانية كانت، أو فرنسية.

ثالثاً: اعتمادهم على إطلاقات أهل العلم دون الرجوع إلى التفصيل (التقييد) كما في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله فتجدهم يعنونون مواضعهم ب(كفر من لم يحكم بما أنزل الله (مع أنك لو اطلعت على الفتوى التي استندوا إليها لوجدت فيها تفصيلاً لا علاقة له بالعنوان. جاء في فتوى اللجنة الدائمة الفتوى رقم (٦٣١٠) بالسعودية التفصيل الآتي: قال الله تعالى: (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) وقال تعالى: (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون) وقال تعالى: (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) لكن إن استحل ذلك واعتقده جائزاً فهو كفر أكبر وظلم أكبر وفسق أكبر يخرج من الملة، أما إن فعل ذلك من أجل الرشوة أو مقصد آخر وهو يعتقد تحريم ذلك فإنه آثم يعتبر كافراً كافراً أصغر وظالماً ظالماً أصغر وفاسقاً فسقاً أصغر لا يخرج من الملة كما أوضح ذلك أهل العلم في تفسير الآيات المذكورة^(٢)، وبذا يتبين لنا كيف يتعلل المكفرون بعلل واهية تحمل في طياتها علل نقض شبهاتهم.

(١) "أحكام القرآن ابن العربي (٦٢٤/٢).

(٢) قال الجصاص في "أحكام القرآن" (٥٣٤ /٢): "وقد تأولت الخوارج هذه الآية على تكفير من ترك الحكم بما أنزل الله من غير جحود". وقال أبو المظفر السمعاني "في تفسيره" (٤٢/٢): "واعلم أن الخوارج يستدلون بهذه الآية، ويقولون: من لم يحكم بما أنزل الله فهو كافر. وأهل السنة قالوا: لا يكفر بترك الحكم". وقال أبو عمر بن عبد البر "في التمهيد" (١٦/١٧): (وقد ضلت جماعة من أهل البدع من الخوارج والمعتزلة فاحتجوا... من كتاب الله تعالى بآيات ليست على ظاهرها، مثل قوله: (وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ). وقال صاحب "تفسير المنار" (٤٠٦/٦): "أما ظاهر الآية فلم يقل به أحد من أئمة الفقه المشهورين، بل لم يقل به أحد قط". ونسب القول بظاهر الآية إلى الخوارج أيضاً الإمام الحافظ أبو بكر الأجرى المتوفى سنة (٣٦٠هـ) في كتاب "الشريعة" (٢٧) وأبو يعلى الحنبلي في "مسائل الإيمان" (٣٤٠) وأبو حيان في "تفسيره" (٤٩٣/٣) وغيرهم. ومن أمثلة ذلك أيضاً تحريفهم لمعنى قوله تعالى: (فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ). فقد ذكر أهل السنة أن معنى قوله: (لَا يُؤْمِنُونَ). لا يستكملون الإيمان، أما الخوارج فهم الذين أخذوا بظاهره، وقالوا بنفى أصل الإيمان؛ ولذلك قال شيخ الإسلام بن تيمية -رحمه الله- في "منهاج السنة" (١٣١/٥). "وهذه الآية مما يحتج بها الخوارج على تكفير ولاة الأمر الذين لا يحكمون بما أنزل الله". يعني: من غير جحود.

المطلب الثاني : نقض شبهات التكفير بالمصلحة

يرى دعاة التكفير أن الخروج على الحاكم لكونه متصفا بالظلم أو الفسق فيما يبدو - يحقق المصلحة بزعم تطبيق الشريعة وتعبيد الناس لله تعالى وتحكيم شريعته ويتخذون من خروج ابن الزبير والحسين - رضي الله عنهما - دليلاً، ويمكن الرد على تلك الشبهة من عدة أوجه:

الوجه الأول: أن الأحاديث عن النبي- صلى الله عليه وسلم - تمنع الخروج على الإمام ولو ظلم ولو فسق ولو عصى، ولم تستثنِ إلا الكفر الصريح. جاء في حديث ابن عباس- رضي الله عنه : (من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فإن من فارق الجماعة شبراً فمات ؛ فميتة جاهلية)^(١)، وجاء في حديث أسيد بن حضير- رضي الله عنه :- (إنكم ستلقون بعدي أثرةً ؛ فاصبروا حتى تلقوني على الحوض)^(٢)، وعن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - : دعانا النبي - صلى الله عليه وسلم - فبايعناه . فكان فيما أخذ علينا : أن بايعنا على السمع والطاعة ؛ في منشطنا ، ومكرهنا ، وعسرنا ، ويسرنا ، وأثرة علينا. وألاً ننازع الأمر أهله ، قال (إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان)^(٣).

الوجه الثاني: أن ابن الزبير والحسين قد خالفهم الصحابة في ذلك - رضي الله عنهما - كما أنكر بعض كبار التابعين- رحمهم الله - الدخول مع ابن الأشعث. قال الإمام البخاري - رحمه الله - (٧١١١) حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، قال: لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية جمع ابن عمر حشمه وولده فقال : إني سمعت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: (ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة) وإنا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله ، وإني لا أعلم غدرًا أعظم من أن يبايع رجلٌ على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال، وإني لا أعلم أحداً منكم خلعه ولا بايع في هذا الأمر إلا كانت الفيصل بيني وبينه. وقال العلامة ابن الأثير - رحمه الله - عن خروج الحسين - رضي الله عنه - : (فأتاه كتب أهل الكوفة وهو بمكة ، فتجهز للمسير ، فنهاه جماعة ، منهم : أخوه محمد ابن الحنفية وابن عمر وابن عباس وغيرهم)^(٤).

(١) - أخرجه (البخاري : ٧٠٥٣ - مسلم : ٧٤٦٧) .

(٢) أخرجه (البخاري : ٣٧٩٢ - مسلم : ٤٧٥٦)

(٣) أخرجه (البخاري : ٧٠٥٥ ، ٧٠٥٦ - مسلم : ٤٧٤٨) .

(٤) راجع (أسد الغابة ابن الأثير : ٢٨/٢) .

أقول: ولو كان الخروج على يزيد بن معاوية رغم ما اتصف به وعلمه الناس من حاله لما رفض كثير من الصحابة والتابعين ما فعله ابن الزبير والحسين بن علي رضي الله عنهما رغم صلاحهما وإنما كان الرفض لما يلحق بالأمة من مفسد ظاهرة وباطنة أثبت التاريخ وقوعها، ووقع من الضرر أضعاف ما ظن الخارجون تحققه !

المطلب الثالث: نقض شبهات التكفير بالمآلات

من الشبهات التي يستند إليها أهل التكفير الدعوة إلى جهاد أعداء الله تعالى؛ لأن الحكام في بلاد الإسلام لا يرفعون لواء الجهاد فضلاً عن عمالتهم وتطبيعهم مع أعداء الأمة بما يستوجب توجيه الجهاد بالسلاح في وجوههم ووجوه من يطبعون معهم. وللجواب على تلك الشبهة نقول: إن مآل تلك الشبهة حق أريد به باطل، ومآلها زعزعة استقرار الدولة المسلمة وترويع الآمنين. وإذا كان الجهاد والغلو في فهمه وتطبيقه هو البوابة الرئيسة لأعمال العنف وسلوكيات التطرف، مما له الأثر الكبير على زعزعة الأمن وتهديد دعائم النسيج الوطني، فإننا نكون بحاجة إلى وقفة أمام مقاصد الجهاد حتى تتجلى صورتها، وتظهر أغراضه وغاياته ومقاصده.

إن للجهاد عند المسلمين مكانة كبيرة؛ فهو ذروة سنام الإسلام، وارتبطت به عزة المسلمين في كل العصور، ولقد امتازت فلسفته في الإسلام عن الديانات والمذاهب والأفكار الأخرى سواء كانت سماوية أو أرضية، فقد ربطه القرآن الكريم والسنة النبوية بأنه "في سبيل الله"، ومعنى ذلك أنه ليس لإشباع رغبات بشرية دنيئة، أو للتشفي وتفريغ مشاعر إنسانية ذميمة، أو تحقيق مصالح شخصية، وإنما هو لبلوغ مقاصد شرعية نبيلة، وتحقيق أهداف إنسانية عظيمة، حددها الشارع الحكيم، ونصبها أمام القائمين به؛ وذلك لكي يكون "في سبيل الله" لا في سبيل غيره، ولتكون كلمة الله هي العليا، وتسعد البشرية في ظلال الإسلام العظيم^(١).

(١) يقول د/وصفي عاشور: (حين نتحدث عن مقاصد الجهاد هنا لا نعني به الجهاد بمفهومه الشامل الذي يشمل جهاد النفس وجهاد المنافقين وجهاد الشيطان، والأنواع الأخرى من الجهاد التي ذكر العلماء منها أكثر من ثلاثة عشر نوعاً، وإنما نعني به معناه المباشر وهو القتال؛ ولأن الغلو في هذا المعنى هو الذي جر الوباء والوبال على البشرية كلها عن طريق أحداث العنف والتفجيرات التي تحدث في عواصم عربية وغربية.. وعند التأمل في أحكام الجهاد وتدبيره الشرعية التي شرعها الإسلام بنصوصه الشرعية الشريفة وبالتطبيق العملي لهذه النصوص وجدنا أن الله شرعه لمقاصد وأوجده لأهداف وحكم وآثار، يمكن عند التأمل أن نقسمها إلى قسمين: مقاصد وآثار لازمة أو فردية، ومقاصد وآثار =متعدية أو جماعية. ونعني بالمقاصد والآثار الفردية أو اللازمة التي تتحقق للفرد وتعود على ذاته ولا تروم غيره، ومن ذلك: ١- نيل الدرجات والفوز بمرتبة الشهادة ٢.. إصلاح النفس ٣.. ابتلاء المؤمن وتمحيصه ٤.. ابتغاء مرضاة الله تعالى.

الخاتمة وأبرز النتائج

لا شك أن انتشار دعوي التكفير بين أفراد أي أمة عامل من عوامل الهدم فيها، ذلك عندما توجه سهامه ضد العقلاء والنبهاء من أفراد تلك الأمة ، أما عندما يوجه إلي دعاة الفوضى والفساد الفكري ترهيباً وتخويفاً فنعم هو بشرط أن يكون بضوابطه ومن أهله (الفقهاء والمجتهدين) .

وإذا كانت ثقافة التكفير -في واقعنا المعاصر- اكتسبت ذيوعاً وانتشاراً ،ومن قبل عند أرباب الملل والنحل التي سبقت الإسلام أو عاصرته ،فإنها بحاجة إلي المزيد من الجهود العلمية العملية لضبطها والوقوف أمام المغالاة فيها من بعض ضيقي العقول ممن نصبوا أنفسهم حكماً علي الناس ،ممن يدخلون من شاءوا في دين الله أو يخرجون ،مع أن الله تعالي لم يجعل لأتبيائه ولا أوليائه ولاية علي الناس اللهم البلاغ والإرشاد ، وصدق الله تعالي : {وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاء فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاء فَلْيُكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِن يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا } (الْكَهْف:٢٩) ،وقوله تعالي :{فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ} (الغاشية ٢١) .

هذا وإذا كانت الدراسة قد بينت معنى التكفير وشبهاتها وخطورتها وأسبابه وآثاره علي المستويين الاجتماعي والسياسي فإن الدراسة تعد إسهاماً في علاج تلك الظاهرة من خلال الوعي المقاصدي وإنماءه بين أفراد الأمة ..ويضاف إلي ذلك أهمية التنسيق بين الحكومات الإسلامية والحركات الوطنية في إطار التعاون حول المشترك الإنساني الذي لا تقف النحل ولا اللغات حاجزاً أمامه. وختاماً يتمني الباحثون أن تنجو الأمة من براثن هذا الداء الذي تغلغل في أوصالها وعوق مسيرتها .

أما المقاصد والآثار الجماعية أو المتعدية فهي التي يتجاوز نفعها الفرد إلى المجتمع والأمة، والبشرية كلها باعتبار الإسلام ديناً للإنسانية جميعاً. فهي: ١. تخليص المستضعفين وتحرير الناس ورفع الظلم عنهم ٢. حماية الدين ومنع الفتنة ٣. بسط قيم الإسلام ونشر هدايته ٤. حفظ حرية الاعتقاد ودور العبادة وممارسة الشعائر ٥. حفظ الأمن العام ٦. تحقيق التمايز في صفوف الأمة. خطورة إهمال فقه المقاصد: إذا لم نراع هذا الفقه سواء المقاصد عامة، أو مقاصد الجهاد خاصة، فسوف نوقع أنفسنا ومجتمعاتنا في مخاطر وأزمات وبلاء كبير وشر مستطير. ومن هذه المخاطر: قصور في الفهم والرؤية للقضايا التي تعرض وتتصور .- التحجر والتشدد والتنطع في الفهم والسلوك .- توسيع هوة الخلاف لا سيما في القضايا الخلافية .- إظهار الشريعة علي أنها قانون تاريخي، دون القدرة علي التفاعل مع النوازل المعاصرة .- التهورين من أمر النفوس البشرية والأرواح، والإقدام علي إتلافها دون مبالاة .- نشر الفتنة وزعزعة أمن المجتمعات .- إرهاب الدولة بمعالجة قضايا جانبية عن التخطيط المستقبلي والتنموي .- تخريب مؤسسات المجتمع وإتلاف المال العام. راجع فقه مقاصد الجهاد للدكتور وصفي عاشور بحث منشور علي شبكة الانترنت PDF.

ثبت المصادر والمراجع .

- الأحكام السلطانية للمارودي ط ٣ البابي الحلبي القاهرة ١٩٧٩ م .
- إسلام بلا مذاهب د/ مصطفى الشكعة ط ٧ الدار المصرية اللبنانية ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م .
- الإصلاح الديني في القرن العشرين د/ محمد عمارة ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ٢٠٠٧ القاهرة .
- الإمام محمود شلتوت وجهوده العظيمة في التقريب بين المذاهب ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ٢٠٠٨ القاهرة .
- تاريخ الفرق الإسلامية د/ علي مصطفى الغرابي طبعة علي صبيح مصر ١٩٥٩ م .
- التجديد في الفقه الإسلامي د/ محمد الدسوقي ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ٢٠٠١ القاهرة .
- تطبيق الشريعة الإسلامية (١) د/ صفوت لطفي وغيره ، ط الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٣ م .
- تطبيق الشريعة الإسلامية (٢) د/ صفوت لطفي وغيره ، ط الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٣ م .
- التطرف والإرهاب د/ أحمد شوقي الفنجري ط الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٣ م .
- تفنيد دعوي حد الردة " لا إكراه في الدين " أ / جمال البنا ط ١ دار الشروق القاهرة ٢٠٠٨
- التكفير في القرآن والسنة د/ نعمان السامرائي ط ١ مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات ١٤٢٨ هـ .
- تيارات إسلامية معاصرة د/ محمد شامة د/ محمد أبو ليلة ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ٢٠٠٨ القاهرة .
- جامع الفرق والمذاهب الإسلامية - ع- أمير مهنا - وعلي خريس ط ١ ١٩٩٢ م . المركز الثقافي العربي .
- حتى لا يكون كلاماً في الهواء د/ فرج فودة دار المعارف القاهرة ١٩٩٢ م .

حقائق إسلامية في مواجهة التشكيك / د/ محمود حمدي زقزوق ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ٢٠٠٦ القاهرة .

حقوق الإنسان في الإسلام / د/ علي عبد الواحد وافي طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ٢٠٠٨ القاهرة .

الخطاب الديني والواقع المعاصر / د/ أحمد السايح ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ٢٠٠٥ القاهرة .

دعوة للحوار / حسن حنفي ط الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٣ م .

دفاع عن العقيدة والشريعة الشيخ محمد الغزالي ط ٦ نهضة مصر ٢٠٠٢ القاهرة

السيف والسياسة ، إسلام السنة أم إسلام الشيعة لصالح الورداني ط ١ ١٩٩٦ م دار الحسام القاهرية .

الصحة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم / د/ يوسف القرضاوي ط ١ دار الشروق القاهرة ٢٠٠١ .

صناعة الحياة محمد أحمد الراشد ط ٣ دار البشير طنطا ١٩٩٤ م .
الطرق الحكمية في السياسة الشرعية لابن قيم الجوزية ط دار الكتب العلمية بيروت (د ت) .

العلاقات الدولية في الإسلام / د/ وهبه الزحيلي ط ٤ مؤسسة الرسالة ١٩٩٧ م .
غياث الأمم في التياث الظلم للإمام الجويني مطبعة نهضة مصر ١٤٠١ هـ تحقيق / د/ عبد العظيم الديب .

فتنة التكفير بين الشيعة والوهابية والصوفية / د/ محمد عمارة ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ٢٠٠٦ القاهرة .

الفرق الظلامية الإسلامية / د/ علي عبد الفتاح المغربي ط ٢ مكتبة وهبة القاهرة ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .

الفصل في الأهواء والملل والنحل للإمام ابن حزم الظاهري ط ٢ دار المعرفة بيروت ١٩٧٥ م .

الفقهين الكبير والأكبر ، سعيد حوي ط ٢ مكتبة وهبه القاهرة ١٩٨١ .

فكر التكفير قديماً وحديثاً د/ عبد السلام سالم السحيمي ط ١ دار الإمام أحمد ٢٠٠٥ السعودية .

في مذاهب الإسلامية د / عامر النجار طبعة دار المعارف مصر ١٩٩٥ م .

لا إكراه في الدين د/ طه جابر العلواني ط ٢ الشروق الدولية ٢٠٠٦ القاهرة .

اللاهوت العربي وأصول العنف الديني د/ يوسف زيدان ط ١ دار الشروق ٢٠١٠ .

اللمع في الرد علي أهل الزيغ والبدع ، للإمام أبي الحسن الأشعري (ت ٣١٠ هـ) تحقيق د/ حموده زكي غرابه مدير المركز الثقافي بلندن ، طبعة مجمع البحوث الإسلامية القاهرة ١٩٧٥ م .

مبادئ في الحوار والتقريب د/ يوسف القرضاوي ط ١ مكتبة وهبه القاهرة ٢٠٠٥ م - ١٤٢٥ هـ .

المثقفون والإرهاب ، مجموعة مؤلفين ط الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٣ م .

مذاهب الإسلاميين ج ١ د/ عبد الرحمن بدوي ط ١ ١٩٧١ م . دار العلم للملايين بيروت .

معجم الفرق الإسلامية د/ عارف تامر ط ١ دار المسيرة بيروت ١٩٩٠ م .

معيد النعم ومبيد النقم للإمام تاج الدين السبكي ط ١ دار الحداثة بيروت ١٩٨٣ م .

الملل والنحل للشهرستاني ط ٢ دار المعارف بيروت ١٩٧٥ م بهامش كتاب الفصل لابن حزم

من أعلام الفكر الإسلامي / محمود حمدي زقزوق ط المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ٢٠٠٨ القاهرة .

من معالم النظام السياسي في الدولة الإسلامية د/ صابر دياب ط ٢ مكتبة
الزهراء القاهرة ١٩٩١م .

مواجهة الفكر المتطرف د / حامد حسان ط الهيئة المصرية العامة للكتاب
١٩٩٣م .

موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب د/ عبد المنعم الحنفي ط ١ دار الرشاد
القاهرة ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .

موقف الإسلام من العنف د/ حسن محمود خليل ط الهيئة المصرية العامة
للكتاب ١٩٩٣م .

النظام السياسي في الإسلام د/ عبد العزيز الخياط ط ١ دار السلام القاهرة
١٩٩٩م .

الهوامل والشوامل لأبي حيان التوحيدي (ت ٤١١هـ) و ابن مسكويه
(ت ٤٢١هـ) تحقيق أ/ أحمد أمين والسيد صقر ط الهيئة المصرية العامة للكتاب
٢٠٠٩م .

الوحدة الوطنية والإرهاب مجموعة مؤلفين ، ط الهيئة المصرية العامة للكتاب
١٩٩٣م .

الوعي المقاصدي وقراءة معاصرة للعمل بمقاصد الشريعة في مناحي الحياة د/
مسفر القحطاني ط الشبكة العربية للأبحاث ٢٠٠٨ .